

امراة ابوابه وبشده اياك وكسب الحرام فانما نصير على الحرام والضر ولا نصير على الزنا وهو
رجل من السلف بالسنن فكله حرامه فقالوا ان زوجته لو تزوجت بسفوفه ولو يبيع بالاربع
فقلت زوجه من عرفتة عرفتة اكلها وما عرفتة رزاقا ولو رزاق يذهب الاكل ويبقى
الرزاق وخطبت رابعه بنت اسماء عجل اجوبت ابي الحوارى فكله ذلك لما كان في يوم
العبادة وقال لها والله مالي هبة في النساء والشغل بحالي فقلت اني لا شغل بحالي منذ
وما لي شهوة ولكني ورثت ما لا اجزيه من زوجي فاردت ان افقره على اخواني واعرف
بك الصالحين فيكون لى طريفا الى الله تعالى فقلت حتى استاذن استاذي فخرج الى ابي سليمان
قال وكان بينها وبين الزوج ويقول ما تزوج احد من اصحابنا الا نغيره فلما سمع كلامها قال
تزوج غيرها فانها ولية لله هذا كلام الصدق يقين قال فمتر وجتها فكان في منزلها كرم جعفر
من غسل ايدي المستعملين للخروج بعد الاكل فقله من غسل بالاشنان قال وتزوجت عليها
ثلاث نسوة فكانت تطوفن الطيبات وتطيبسني وتقول اني اذهب بنشاطك وقوتك الى
ازواجك وكانت هذه تشبه في اهل الشام برابعة العدوية فانهم صعدوا بها الى ابيها
ان لا تفرق في ماله بل تصف بنظر عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لها ان تطعم من بيده
الا باذنه الا الرطب الذي يحاف فساده فكل اطعمت عن رضاه كان لها مثل اجره وان اطعمت
اذن كان لها اجر وعليها الوزر ومن حقاها على الوالدون تعلمها حسرة العيشة واداب
العشرة مع الزوج كما روي ان اسماء بنت خزيمة الغزالي قال لا يشترط عند التزويج انك تحب
من العشر الذي فيه تزوجت وصوت الى فراشك لا تعرفينه وقرين لا تفسر فكل من اذنت
بين لك سقاء وكوف له ماء كما بين لك عاها وكوف له امزيجين لك عبدا لا تفرق به فيقول
ولا تباعدى عنه فيفساك ان دانا فترينه وان نائى فابعدى عنه واحفظ الغر وسعد
وعينه لا يشتر ملك الا طيبا ولا يسهل الا حسنا ولا ينظر الا جملة وقال رجل زوجه
خذى العفر حتى تستدعي مودتي ولا تنطق في سورق حيز اعقبك ولا تنظر بين ثوبك والوجه
فانك لا ترون كيف المعقب فان رايك العقب والغلب والاذى اذا اصعبا لم يلقك الا بغير
والقول الجاهل فاداب المرأة من غير تقبول ان تكون قاعده في قعر بيتها لا زينة لغيرها
لا تكسر شعورها واطلوعها قليلة الكلام لغيرها لا تدخل عليهم الا في حال يوجبون
تحفظها بعقلها في غيبته وحضرتة وتطلب مسرتة في جميع امورها ولا تحوذي
نفسها وما لا ولا تخرج من بيتها وان خرجت باذنك فحجبك في هيبته وانه يطلب
الطابع دون الشرايح والاسواق معتزة من ان يسمعه غريب صوتها او يجر فيها
بشخصها لا تتعرف الى صدوق بعلمها في حاجتها بل تنكر على من ينظر اندر في
هتسها صلاح شأنها وتديبر منزلها مقبله على صلاحها وصيها مما اذا استاذن
صديق ليكلها على الباب وليس البعل حاضر لم تستفهمه ولا تعاوده في الكلام

على نفسها

على نفسها او يعلمها وتكون قاعده من زوجها وتكون فأنفة من زوجها بخارزق الله ومقومة
مفوق على حقها وحق ساير قاربها من يفرق في نفسها مستعرة في الاحوال ليستمتع
بها ان شاء مشفق على اولادها حافظه للستر عليها وتصيرة اللسان عن سب
الاولاد ومراجعة الزوج وقد قال صلى الله عليه وسلم انا وامرأة لا تسفعا الخوف فيهما بين
في الجنة امرأة تمت زوجها وحبيبت نفسها على ما حقها بانوا وما تواروا وقال
صلى الله عليه وسلم حريم الله على كل ادعوا طرفة دخولها قبل غير ان يدخل عن عيني
فاذا المرأة تبادر الى باب الجنة فاقول ما الهذه تبادر فيقال في باب الجنة
هذه امرأة كانت حسنا جميلة وكان عندها يتاح لها فزوت عليها حتى بلغ
امرئ الذي بلغ فشر الله لها ذلك **ومن اذا بها ان لا تنفخر على الزوج**
بما لها ولا تزدرى زوجها التقدير روي ان الاصمى قال دخلت اليها دبر فاذا كان
بامرأة من احسن الناس وجها تحت رجل من اقبح الناس وجها فقلت لها يا هذه تزوجين
لنفسك ان تكوني تحتهم فقلت يا هذا اسكت اسأت في ثوبك لعل احسن فيها بينه
وبين الله فغضني ثوابه وعلني ان اسأت فيا بيني وبين خالق ففعل الله عقوبتي اولا
ارضى براض الله لي فاسكتت وقال **الاصمى** رايت في الهادية امرأة عليها
فيص امره ومختصة ويدها مسحة فقلت ما بعد هذا من هذا افقت
والله من حادك لا ضبعة لله وللهموني واليهما الرجاء بنت **ومن اذا بها المرأة**
ملا زينة الاصلاح والا تقيا من في حبيبه زوجها والرجوع الى اللعب والانسياق في اسباب
الفرقة في حضور زوجها ولا ينبغي ان تؤذي زوجها بحال عن معاذ بن جبل قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذي امرأة زوجها في الوتر الا قالت زوجة من الحور العين
لا تؤذيها فالتك الله فاذا هو عنك دخل يوشك ان يفارقك العينا وما يجب عليها
من حقوق النكاح اذا ماتت عنها زوجها ان لا تحو عليه اكثر من اربعة اشهر وعشرا
وتحسب الطيب والزينة في هذه المدة قالت زينب بنت ابي سلمة دخلت على ام حبيب
زوجة النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان بن حرب فدعت بغيره في
صخرة خلوقا وغيرها فذهبت به جارية ثومست بها رضها ثم قالت والله مالي الاقط
من حاجته غير ان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن
بالله واليوم الاخر ان تحو عليه اكثر من ثلثة ايام الا على زوج اربعة اشهر وعشرا
بغيرها لزوم مسكن النكاح الى اخر العدة وليسق لها الا فتقال لها هلها ولا الخروج
الا لضرورة **ومن اذا بها** ان تقوم بخل خومة في الدار تقو عليه فقو روي عن اسماء
بنت الصديق رضي الله عنها انها قالت تزوجني الزبير وما لي في الارض من مال ولا
ملوك ولا يبيغي غيبو فرسده وناضحه فكنت اعلف فرسه والكفيدة مؤنثة واسوسده